[45] وقد كان (صلى ا عليه وآله وسلم) إذا أراد غزوة ورى بغيرها (1)، كما أنه (ص) قد أجاز لهم أن يقولوا ما شاؤا، حينما ذهبوا الى قتل ابن الاشرف، وذلك لان شر هذا المحارب وفساده في الارض، ووقوفه في وجه كلمة ا، واقامة العدل والحق، أعظم من أي قول يقولونه، وأي اسلوب يتبعونه. وأخيرا، فهل يشك أحد في أن من يكون في ساحة الحرب، فان لعدوه أن يختله من خلفه، ويتخلص منه ؟ !. ومن كان محاربا، فليس له أن يأمن عدوه، وينام قرير العين، فارغ البال ! ويدل على ما قلناه: أن نفس امرأة كعب بن الاشرف قد حذرته، وقالت له: (انك امرؤ محارب، ان صاحب الحرب لا ينزل في مثل هذه الساعة) ! !

_____ والمعجم الصغير ج 1 ص 30 و 17، والوسائل ج 11 ص 102 و 103، والكافي ج 7 ص 460، والبحار (ط بيروت) ج 97 ص 27 وج 20 ص 207، وصحيح البخاري ج 4 ص 126 وج 2 ص 112، ومسند أحمد ج 1 ص 81 و 90 و 113 و 131 و 134 و 126 وج 2 ص 214 و 312 وج 3 ص 244 و 297 و 308 وج 6 ص 387، ومستدرك الوسائل ج 11 ص 103 ط مؤسسة آل البيت، وتفسير القمي ج 2 ص 60، ومن لا يحضره الفقيه ج 4 ص 378 منشورات جماعة المدرسين، وسنن ابن ماجة ج 2 ص 945 و 946 وص 950، وصحيح مسلم ج 5 ص 143، وسنن أبي داود ج 3 ص 43 وأحكام القرآن للجصاص ج 3 ص 400، والجامع الصحيح للترمذي ج 4 ص 193 و 194، وسنن سعيد بن منصور، القسم الثاني من المجلد الثالث ص 317، ومسند أبي يعلى ج 13 ص 482 وج 4 ص 91 و 384 وج 3 ص 359 و 464 وج 1 ص 382 و 423 وج 12 ص 130 وج 8 ص 44، ومواضع أخرى أشار إليها في الهامش والى مصادر كثيرة أيضا. (1) راجع سنن الدارمي ج 2 ص 219، ومعاني الاخبار للصدوق ص 365 و 366، = (*) _____